

[429/6343] ما حكم أخذ المال مقابل أداء العمرة عن الميت؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما حكم اخذ البذل للعمرة عن الميت بمبلغ مالي. لا بأس لكن لا يكون قصده المال. يكون قصده العمرة اه التقرب الى الله في المسجد الحرام والطواف والسعي والذكر - [00:00:00](#)

والدعاء هذا يكون قصده ويأخذ المال لاجل يستعين به على نفقة النسك اما من كان يريد المال فليس له حج وليس له عمرة. اذا كان يريد المال فقط يتاجر بالحج والعمرة - [00:00:25](#)

ولا يريد الاجر ولا يريد فهذا ليس له حج ولا عمرة. انما لكل امرئ نوى هو نوى الدنيا ان كان يريد الحياة الدنيا وزينتها ان يوفي اليهم اعمالهم فيها. وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم - [00:00:45](#)

في الآخرة الا النار. حبط ما صنعوا به. فلا يتخذ العبادات لاجل الحصول على المال هذا لا يجوز. اما ان يتخذ المال لاجل الحصول على العبادات هذا لا بأس به. ولذلك قالوا من - [00:01:05](#)

اخذ ليحج فليأخذ. ومن حج ليأخذ فلا يحج. من حج ليأخذ فلا يحج نعم. المدار على النية والله اعلم بما فيه بما في القلوب. هناك ناس يتلاعبون ياخذ عشرين حجة ثلاثين حجة - [00:01:25](#)

يعطونه ما يدرون ويمكن ما يحج ولا مرة يقعد في البلد. لان هذا هو صراف هذولا شراف والعياذ بالله. نعم - [00:01:45](#)